

ممدوده: فرائد الاصول، از تعارض الاستصحاب مع سائر الأمارات تا پایان کتاب

۱. وجه تقدم يد بنابر امارت يد بر استصحاب چیست؟

- أ. حکومت ☐ ب. ورود ☐ ج. تخصیص ☐ د. توفیق عرفی ☐

۲. آیا در جریان اصالت صحت استكمال ارکان عقد شرط است؟

- أ. شرط نیست مطلقا ☐ ب. شرط است مطلقا ☐ ج. در اجاره شرط است ☐ د. در بیع شرط است ☐

۳. وجه تقدم قول منکر شرط مفسد چیست؟

- أ. اصالت عدم اشتراط ☐ ب. تقدیم قول مدعی صحت ☐ ج. تقدیم قول منکر فساد ☐ د. اصالت صحت ☐

۴. حکم استصحابین در صورتی که عمل به هر دو مستلزم ترخیص در مخالفت قطعیه عملیه علم اجمالی باشد چیست؟

- أ. تساقط ☐ ب. تخییر ☐ ج. ترجیح استصحاب مورد ابتلاء مکلف ☐ د. ترجیح به مرجحات اجتهادیه ☐

تشریحی

\* أما تقديم البينة على اليد و عدم ملاحظة التعارض بينهما أصلا فلا يكشف عن كونها من الأصول لأن اليد إنما جعلت أمانة على الملك عند الجهل بسببها و البينة مبنية لسببها .

۱. وجه تقدم بينه را بر يد، بنابر امارت يد بنویسید.

\* أن أصالة الصحة في العمل بعد الفراغ عنه لا يعارض بها الاستصحاب: إمّا لكونها من الأمارات؛ كما يشعر به قوله ﷺ - في بعض روايات ذلك الأصل: «هو حين يتوضأ أذكر منه حين يشك». و إمّا لأنها و إن كانت من الأصول إلّا أنّ الأمر بالأخذ بها في مورد الاستصحاب يدلّ على تقديمها عليه، فهي خاصّة بالنسبة إليه، يخصّص بأدلتها أدلته.

۲. وجه تقدم اصالة الصحة را ذکر کنید.

\* أصالة البراءة لا تعارض الاستصحاب سواء كان مدرکها العقل أو النقل لأن العقل لا يحكم بقبح العقاب إلا مع عدم الدليل على التكليف واقعا أو ظاهرا.

۳. وجه عدم تعارض براءة عقلی با استصحاب چیست؟

\* أن الشاك في الفعل الصادر من غيره: إمّا أن يكون عالما بعلم الفاعل بصحيح الفعل و فاسده، و إمّا أن يكون عالما بجهله و عدم علمه، و إمّا أن يكون جاهلا بحاله.

۴. صور مذکور در عبارت را ذکر کرده، حکم جریان اصالة الصحة في فعل الغير را در فرض جهل به حال بیان کنید.

\* قوله ﷺ لا تنقض اليقين بالشك باعتبار دلالة على جریان الاستصحاب في الشك السببي مانع للعام عن قابلية شموله لجريان الاستصحاب في الشك المسببي یعنی أن نقض اليقين له يصير نقضا له بالدليل لا بالشك فلا يشمل النهي في لا تنقض.

۵. وجه تقدم استصحاب سببی را را بنویسید.

\* كان أحد المستصحبين المعلوم ارتفاع احدهما ممّا يكون موردا لابتلاء المكلف دون الآخر، بحيث لا يتوجّه على المكلف تكليف منجز يترتب أثر شرعيّ عليه. و في الحقيقة هذا خارج عن تعارض الاستصحابين؛ إذ قوله: «لا تنقض اليقين» لا يشمل اليقين الذي لا يترتب عليه في حقّ المكلف أثر شرعيّ بحيث لا تعلّق له به اصلا.

۶. وجه خروج مورد از تعارض استصحابین را ذکر کنید.

\* إذا كان لكلّ من الظاهرين مورد سليم عن المعارض، كالعامين من وجه؛ حيث إنّ مادة الافتراق في كلّ منهما سليمة عن المعارض، فيرجّح الجمع على الطرح؛ لوجوب العمل بكلّ منهما في الجملة، فيستبعد الطرح في مادة الاجتماع.

۷. وجه اولويت جمع را همراه با مثال بنویسید.

\* المرجّحات الداخليّة كلّها متأخّرة عن الترجيح باعتبار قوّة الدلالة، فإنّ الأقوى دلالة مقدّم على ما كان أصحّ سنداً وموافقاً للكتاب ومشهور الرواية بين الاصحاب؛ لأنّ صفات الرواية لاتزيد على المتواتر، وموافقة الكتاب لا تجعله أعلى من الكتاب، وقد تقرّر في محله تخصيص الكتاب والمتواتر بأخبار الآحاد.

٨. وجه تقدم مرجح دلالي را ذكر كنيد.

\* لو زاحم الترجيح بالصدور الترجيح من حيث جهة الصدور بأن كان الأرجح صدوراً موافقاً للعامة، فالظاهر تقديمه على غيره و إن كان مخالفاً للعامة بناء على تعليل الترجيح بمخالفة العامة باحتمال التقيّة في الموافق؛ لأنّ هذا الترجيح ملحوظ في الخبرين بعد فرض صدورهما.

٩. وجه تقدم مرجح صدورى بر مرجح جهتى چيست؟ توضيح دهيد.